لكونه ذاتيا له فيلزم اجتماع النقيضين فان الفردية مطلقا مناف
للتناقض سواء كان خصوصية او نحو ما فالاشكال مستقر في مقره
ولا يندفع بهذا التمحل ونحوه من العلاوة منها ما اجاب المحقق الدواني من
ان الفرد لعدم خصه العارضة له المخصصة لمعروضه له هو العدم
القائم بالعدم وهذا ليس مقابلا له بل حصة منه ومعروضه معدوم
والمقابل له هو عدم العدم الذي تخصيصه سابق على المعروض يصير بعد
عروضه عدم عدم العدم اي عدم العدم القائم بالعدم ومعروضه
موجود فالفرد والنقيض متغايران ثم قال هذا المحقق ان هذا غير
حاسم عرق التشكيك لان للمشكك ان يقول ان العدم الذي
تخصيصه سابق على العروض باضافته الى العدم عدم مقيد فيكون
نوعا وهو رافع له فيكون نقيضا فصار نوع الشيء نقيضا له ثم قال المحقق
في الجواب ان نوعية العدم المقيد انما هي من حيث انه عدم مقيد بقيد ما
مع قطع النظر عن خصوص القيد ومقابلته انما هي من حيث انه مقيد
بقيد مخصوص حتى يكون رافعا له فالمنظور اليه في النوعية كونه عدما
مقيدا بقيد ما والمنظور اليه في المقابلة كون سلب العدم ورفعه فاختلف
موضوع النوعية والمقابلة بالاعتبار كما في المعالج اذا عالج النفس نفسها
ويعقب عليه صاحب الافق المبين متابعا لمن تقدم بان التقييد باعتبار
مطلق التقييد مع عزل النظر عن خصوصية القيد اذا كان نوعا
من العدم فمعنى كلا خصيصة منه كان باعتبار خصوصية اخرى بان
يكون كذلك ونوعيته الاولى بالقياس الى طبيعة العدم من غير معارضة
لان يكون الثاني ايضا نوعا منه بل محققه لذلك ولك ان يقول ان هذا

المحقق

المحقق لا ينكر كون المقيد بقيد مخصوص فردا بل الذي يقول ان فردية
المقيد بالقيد المخصوص انما هي لاجل كونه مقيدا بقيد ما كيف ولو كان
لخصوصية القيد دخل في الفردية يطلب الفردية فبطلان هذا
المخصوص فالفردية انما عرضت لهذا المقيد المخصوص لاشتماله
على التقييد المطلق والنقيضية انما عرضت بهذا القيد لكونه مقيدا
مخصوصا وتقييدا مخصوصا فاختلف الفرد والنقيض بالاعتبار
ثم جواب هذا المحقق ايضا غير شاف لان المقيد بالقيد المخصوص
فيما يصدق عليه المطلق صدقا ذاتيا وكلما يصدق عليه المقيد بالقيد
المخصوص يصدق عليه المطلق لان ذاتيات الشيء يجب صدقها
على ما يصدق عليه الشيء فيما يصدق عليه المقيد اجتماع المقيد
والمطلق صدقا معا فلو كان المقيد نقيضا للمطلق لزم اجتماع
النقيضين ففردية النقيض مستلزمة لاجتماع النقيضين
وان كان منشأ الفردية مطلق التقييد ففردية النقيض محال
مطلقا فافهم ومنها ما اجاب بعض الاجلة بان العدم اي السلب
يؤخذ على وجهين مطلق السلب من حيث هو الذي هو موضوع
المهملة وهو يتحقق بتحقق فرد ما وينتفي بانتفاء فرد والسلب المطلق
وهو الماخوذ من حيث العموم والاطلاق وهو يتحقق بتحقق فرد وينتفي
بانتفاء جميع الافراد فانتفاء مطلق السلب يجامع تحققه فليس
مقابلا له انما المقابل انتفاء السلب المطلق فالمضاف اليه في عدم
العدم ان كان مطلق العدم فعدم العدم فرد له وليس نقيضا له لانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)